

الأداء القرآني وأثره في إبراز المعاني.. دراسة في العلاقة بين الوقف
والابتداء والتفسير

QURANIC STYLE AND ITS IMPACT ON HIGHLIGHTING THE MEANING: STUDY OF THE RELATION BETWEEN PAUSE SYSTEM AND INTERPRETATION¹

أحمد سعد الخطيب

الجامعة القاسمية - الإمارات العربية المتحدة

Ahmad Saad Al-Khatib
Al Qasimia University, U.A.E.

الملخص

الواقع أن باب الوقف والابتداء باب مهم جداً يجب على قارئ القرآن الكريم أن يهتم به؛ إذ هو دليل على فقهه وبصيرته، لأن القارئ قد يقف أحياناً على ما يخل بالمعنى، وهو لا يدري، أو يتندى بما لا ينبغي الابتداء به، فإن كان ذا بصيرة، فإنه لن يقف إلا على ما يتم به المعنى، اللهم إلا إذا اضطر إلى غير ذلك، فإن عليه حينئذ أن يعالج أمره بأن يرجع كلمة أو أكثر؛ أي إلى موضع يجوز الابتداء به، فيستأنف قراءته بادئاً به ومنتهياً بجملة تفيد معنى يجوز الوقوف عليه. ومثل ذلك قل أيضاً في الابتداء. والهدف من وراء ذلك كله هو عدم الإخلال بنظم القرآن، ولا بما اشتمل عليه من معان. ولسوف يقف القارئ الكريم على أمثلة تطبيقية فيما هو آت - إن شاء الله تعالى - يدرك من خلالها ارتباط كل من الوقف والابتداء في قراءة القرآن الكريم بالتفسير.

¹ Article received: March 2021; article accepted: June 2021

Abstract

In fact, the pause system is one of the key chapters of Quranic Sciences that should be mastered by a reciter; as the proper application of pauses reflects the reader's insight and understanding. In some instances, a reader could unknowingly apply intrusive pauses; thus, undermining the actual significance of the verse. The same applies to resuming recitation after an improper stop. An insightful reader will apply the proper pause system unless forced by an unfavorable urgency whereupon he would redeem the situation by resuming recitation with a meaningful structure; i.e. a full sentence, which constitutes a meaningful pause point. The main objective of such minute pause system is to maintain the Quranic style intact, including both phraseology and meaning. The following exposition provides detailed examples where the pause system in the Quran will be found to be closely related to interpretation of the Quran. However, a concise definition of the pause system, as well as some of its key rulings, would be elaborated.

الكلمات الدالة: إبراز المعاني - الأداء القرآني - العلاقة بين الوقف والابتداء والتفسير

Keywords: Highlighting the Meanings – Quranic Style – Relation between the Pause System and Quranic Interpretation

افتتاحية

الحمد لله والصلاة والسلام على سيدنا رسول الله وبعد: فإن باب الوقف والابتداء باب مهم جداً، حتى إنه عُددَ علماً قائماً بذاته، وفيه ألفت كتب، وأعدت رسائل جامعية، وهو ما يؤكد أهميته، على المستويين النظري والعملي.

أما المستوى النظري، فلكونه علماً من علوم القرآن، فقد نظّر العلماء مسأله وضوابطه وأبانوا عن مناهج القراء في تحديد مواضعه، ثم يأتي أثر ذلك في بيان علاقته بتفسير القرآن الكريم، إذ إن معرفة مواضع الوقف، وكذا معرفة مواضع الابتداء، إنما هي مبنية على تفسير الآية من حيث تمام المعنى أو عدم تمامه. وإذا كان الأمر كذلك، كان للتفسير الدور الأبرز في تحديد مواضع الوقف والابتداء، وهذا يكشف لنا لماذا اختلفوا في تحديد هذه المواضع طالما أن الأمر متعلق بالمعاني من حيث تمامها أو عدم تمامها؟ والجواب، هو ارتباط هذه المواضع بالوجه التفسيري الذي يتبناه القارئ الفقيه. وإنما إذ نذكر هذين الوصفين (القارئ الفقيه) ونربط بينهما نؤكد على هذا الرباط الوثيق وعلى التلازم المقصود من ذكرهما معاً، لأن الغاية من تلاوة القرآن وأدائه، هي تدبره وتفهمه وإبراز معانيه للنفس وللمستمع، ولا سبيل إلى ذلك إلا بمعرفة التفسير، والتفسير هنا هو فقه القراءة المبني على فقه القارئ.

وأما على المستوى العملي، فإنه يجب على قارئ القرآن الكريم أن يهتم بهذا العلم، وأن يلتزم بما قرره القراء الفقهاء بمواضع الوقف والابتداء، كي يحذر القارئ الوقوف على ما يخل بالمعنى، من حيث لا يشعر، أو أن يبتدئ بموضع يُحذر الابتداء به، أو قد لا يحسن ذلك الابتداء، وذاك ما سيأتي تفصيله في ثنايا هذا البحث وتضاعيفه.

المهم أن مؤدي القرآن وتاليه حال هذا الالتزام، فإنه لن يقف إلا على ما يتم به المعنى، أو يكفي، اللهم إلا إذا اضطر إلى غير ذلك، بسبب انقطاع نفس مثلاً، وللضرورة أحكامها، فإن عليه حينئذٍ أن يعالج أمره، بأن يرجع كلمة أو أكثر، أي إلى موضع يجوز

الابتداء به، فيستأنف قراءته بادئاً به، ومنتهياً بجملة تنفيذ معنى يجوز الوقوف عليه. وهذا الذي قلنا صادقا على الوقف، يقال مثله صادقا على الابتداء أيضا.

والهدف من وراء ذلك كله هو وجوب المحافظة على نظم القرآن والحذر من الإخلال به، ولا بما اشتمل عليه من معان. وسوف يقف القارئ الكريم على أمثلة تطبيقية فيما هو آت - إن شاء الله تعالى - يدرك من خلالها ارتباط كل من الوقف والابتداء في قراءة القرآن الكريم بالتفسير، ولكن من حق قارئنا علينا - قبل ذلك - أن نوقفه على معنى كل من الوقف والابتداء وأهم ما يتعلق بهما من أحكام.

الوقف والابتداء - تعريفات ومقدمات

عرّف العلماء الوقف بأنه: قطع الكلمة عما بعدها مقداراً من الزمن مع التنفس، مع قصد العودة إلى القراءة في الحال. وهو يكون في آخر السورة، وفي آخر الآية، وفي أثنائها. ويقابله الابتداء وهو: الشروع في الكلام بعد قطع أو وقف. (1)

أهميته وحكمه:

يأتي علم الوقف والابتداء من حيث الأهمية في مرتبة متقدمة من بين علوم القرآن؛ وذلك لارتباطه بأداء القرآن وتلاوته، وأداء القرآن وتلاوته تتوقف عليه عبادات مهمة كالصلاة، كما أن التلاوة عبادة مستقلة، فضبط مواضع الوقوف ومواضع الابتداء مهم في الحالتين. وصرح ابنُ الأنباريِّ كما نقل السيوطي في الإتيان أن "مِنْ تَمَامِ مَعْرِفَةِ الْقُرْآنِ مَعْرِفَةُ الْوَقْفِ وَالْإِبْتِدَاءِ فِيهِ." (2)

وقد وقع الإجماع من الصحابة على ضرورة تعلمه، وأهم كانوا يتعلمون مواضع الوقوف مع تعلمهم القرآن الكريم؛ فقد أخرج الحاكم في المستدرك عن القاسم بن عوف الشيباني،

(1) الخطيب، أحمد سعد "مفاتيح التفسير" (المملكة العربية السعودية: المكتبة التدمرية، الطبعة الأولى 2010) ج 2 ص 952

(2) السيوطي، جلال الدين، "الإتيان في علوم القرآن" تحقيق محمد أبو الفضل إبراهيم (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب

قَالَ: سَمِعْتُ ابْنَ عُمَرَ، يَقُولُ: «لَقَدْ عَشِنَا بِرُهْمَةٍ مِنْ دَهْرِنَا وَإِنَّ أَحَدُنَا يُؤْتَى الْإِيمَانَ قَبْلَ الْقُرْآنِ، وَتَنْزِيلِ السُّورَةِ عَلَى مُحَمَّدٍ ﷺ فَيَتَعَلَّمُ خَالَهَا وَحَرَامَهَا، وَمَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ فِيهَا كَمَا تَعْلَمُونَ أَنْتُمْ الْقُرْآنَ»، ثُمَّ قَالَ: «لَقَدْ رَأَيْتُ رَجُلًا يُؤْتَى أَحَدُهُمُ الْقُرْآنَ فَيَقْرَأُ مَا بَيْنَ فَاتِحَتِهِ إِلَى خَاتِمَتِهِ مَا يَدْرِي مَا أَقْرُهُ وَلَا زَاجِرُهُ، وَلَا مَا يَنْبَغِي أَنْ يُوقَفَ عِنْدَهُ مِنْهُ يَنْشُرُهُ نَشْرَ الدَّقْلِ». قال الحاكم: هَذَا حَدِيثٌ صَحِيحٌ عَلَى شَرْطِ الشَّيْخَيْنِ، وَلَا أَعْرِفُ لَهُ عِلَّةً وَلَمْ يَخْرِجَاهُ» ووافقه عليه الذهبي فقال: على شرطهما ولا علة له. (1)

قال السيوطي في الإتقان: وَقَوْلُ ابْنِ عُمَرَ: "لَقَدْ عَشِنَا بِرُهْمَةٍ مِنْ دَهْرِنَا" يَدُلُّ عَلَى أَنَّ ذَلِكَ إِجْمَاعٌ مِنَ الصَّحَابَةِ ثَابِتٌ. وَعَنْ عَلِيٍّ فِي قَوْلِهِ تَعَالَى: ﴿وَرَتِّلِ الْقُرْآنَ أَنْ تَتَيَلَّلًا﴾، قَالَ: الرَّتِيلُ تَجْوِيدُ الْحُرُوفِ وَمَعْرِفَةُ الْوُجُوهِ. (2)

وسياتي تفصيل لأحكام الوقف عند الكلام عن أقسامه؛ حيث إن أحكامه التفصيلية خاضعة لنوع الوقف كما سيأتي إن شاء الله بيانه.

المصطلحات المشابهة وذات العلاقة بمصطلح الوقف

بعد استقرار المصطلحات وتحديدتها عند المتأخرين، أصبحت المصطلحات واضحة ومميزة بحدودها وتعريفها، وشأن مصطلحات القراء في ذلك شأن غيرها من مصطلحات العلوم الأخرى، التي مرت في البداية بشيء من الخلط والتماهي، إلى أن يأتي متأخرو أهل العلم في نفس الفن فيميزون بينها بالحدود والتعاريف. ومع هذا التحديد المصطلحي عند القراء، لا يزال الالتباس واقعا عند كثيرين ممن لهم صلة بالدراسات الشرعية، إذ يختلط الأمر عليهم، فيظنون أن كلا من مصطلح السكت، والقطع، مقصود بهما مصطلح الوقف نفسه (3).

(1) النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، "المستدرک علی الصحیحین" تحقیق: مصطفی عبد القادر عطا (لبنان: دار

الكتب العلمية - بيروت - ط، 1411 هـ - 1990م) ج 1، ص 91

(2) السيوطي، جلال الدين، "الإتقان في علوم القرآن"، ج 1، ص 282

(3) يرى ابن الجزري في النشر: أن هذه العبارات - أي الوقف والقطع والسكت، قد جرت عند كثير من المتقدمين مرادًا بها

ولدفع هذا اللبس الواقع بالفعل عند بعض الناس، سنكشف عن معنى كل من السكت والقطع، بعد أن انتهينا من تعريف الوقف.

السكت:

السكت هو قطع الصوت بالقراءة زمناً يسيراً بدون تنفس ومقداره حركتان، وفي تحديد مواضعه خلاف بين القراء، ومن أمثله في رواية حفص السكت على (بل) في قوله تعالى: ﴿كَلَّا بَلْ رَانَ^س﴾ (المطففين: 14) وعلى "مَنْ" في: ﴿وَقِيلَ مَنْ رَاقٍ﴾ (القيامة: 27).⁽¹⁾

القطع:

هو عند المحققين من القراء: ترك القراءة رأساً، بأن تكون نية القارئ ترك القراءة، والانتقال منها لأمر آخر، أي هي الانتهاء من القراءة بغية التوجه إلى شيء آخر غيرها، ولا يكون القطع إلا في آخر السورة أو رؤوس الآيات على الأقل فإذا عاد القارئ بعده إلى القراءة استحَب له أن يستعيد بالله. وقد قسموه إلى قسمين:

- القطع الحسن: وهو ما كان بعد وقف تام أو وقف كاف.
- القطع القبيح: وهو ما كان بعد وقف حسن.⁽²⁾

تعريف التفسير

معنى التفسير في اللغة وفي اصطلاح العلماء:

هذه المادة (ف س ر) إنما تدل لعة على الكشف والبيان. قال ابن فارس: الْفَاءُ وَالسَّيْنُ وَالرَّاءُ كَلِمَةٌ وَاحِدَةٌ تَدُلُّ عَلَى بَيَانِ شَيْءٍ وَإِبْصَاحِهِ.⁽³⁾

الْوَقْفُ غَالِيًا، وَأَمَّ لَا يُرِيدُونَ بِمَا غَيْرَ الْوَقْفِ إِلَّا مُقَيَّدَةً، وهذا بخلاف المتأخرين الذين ميزوا كل مصطلح منها بمعنى وحده
بحدٍ. ينظر: أبو الخير ابن الجزري، "النشر في القراءات العشر"، تحقيق علي محمد الضباع (مصر: المطبعة التجارية الكبرى)

239 / 1

(1) الخطيب، أحمد سعد، "مفاتيح التفسير" 528 / 1

(2) نفسه 675 / 2

(3) ابن فارس، أحمد، "معجم مقاييس اللغة" (بيروت: دار الفكر، 1979) 504 / 4

وقال الراغب: الفَسْرُ: إظهار المعنى المعقول، ومنه قيل لما نبئني عنه البول: تَفْسِيرٌ، .. والتَّفْسِيرُ في المبالغة كالمفسر، والتَّفْسِيرُ قد يقال فيما يختص بمفردات الألفاظ وغريبها، وفيما يختص بالتأويل.⁽¹⁾

وعلى هذا، فمآل المادة إلى معنى الكشف والإيضاح والتبيين.

تعريف علم التفسير في اصطلاح العلماء:

عارض بعض العلماء أن يكون للتفسير حد؛ إذ هو عندهم ليس من العلوم التي ترجع إلى قواعد إذا زاولها أهل العلم أفضت إليه تماما كما هو الحال في العلوم العقلية المنبثقة عن قواعد كلية، وقالوا: "يكتفي في إيضاح التفسير بأنه بيان كلام الله، أو أنه المبين لألفاظ القرآن ومفهوماتها".⁽²⁾

وبينما الحال كذلك رأينا أكثر العلماء يخالفون هذا الرأي ويسوغون أن يكون للتفسير حد ناشيء عن صلة التفسير بالعلوم التي يمارسها المفسر في حركة التفسير - كعلوم اللغة وفروعها والفقه وأصوله وغير ذلك مما سنعرفه - وهي بالطبع علوم ذات قواعد وأصول يوزن بها العلم وهي مرجعه، وإذا كان التفسير هو عمدة هذه العلوم وهي خادمته فإن قواعدها هي قواعد وأصولها هي أصوله ويمكن أن يحد التفسير بالنظر إليها.

وفي رأبي أن كلا الرأيين صحيح لكن بالنظر إلى نوع من التفسير في كل منهما فالرأي الأول متجه إلى التفسير الأثري الذي هو في أغلبه بيان للمعنى العام أو المعنى المجمل للمفسر دون الغوص في تحليل الألفاظ وبيان أسرار التراكيب.

⁽¹⁾ الراغب الأصفهاني، أبو القاسم الحسين بن محمد، "المفردات في غريب القرآن" (دمشق: دار القلم، الطبعة الأولى 1413)

ص: 636

⁽²⁾ ينظر: الذهبي، محمد حسن، "التفسير والمفسرون" (القاهرة: مكتبة وهبة 1398هـ) 17/1 وقد ذكر الطاهر ابن عاشور في المقدمة الأولى من تفسيره التحرير والتنوير أن تسمية التفسير علما هي بالنظر إلى كونه مسائل جزئية، وليس قضايا كلية هو من التسامح في هذه التسمية. لكنه عاد، وذكر لنا الوجوه الداعمة لجعل التفسير علما، وحصرها في ستة يمكن مراجعتها في تفسير التحرير والتنوير، المقدمة الأولى.

وغني عن البيان أن تفسير السلف يرجع أكثره إلى النقل ويرجع بعضه إلى الاجتهاد، لا أقول الذي يعتمد على قواعد ولكنه الاجتهاد قريب المنال ضرورة قرب عهدهم من عصر الرسالة حيث صفاء العقيدة ونقاء الشريعة إضافة إلى قوة الملكة لديهم في فهم التنزيل بلا تعقيد ولا تكلف.

والرأي الثاني متجه إلى التفسير بالرأي والاجتهاد وهو بلا شك مرتكز على مجموعة من العلوم هي آلة المفسر في تحليل النص القرآني واستخراج أحكامه وفوائده ومعرفة أسرار تراكيبه ولطائفها.

وعليه قالوا: إن للتفسير حدا لكنهم في بيان حد التفسير وقع الاختلاف بينهم تبعاً لنسبية تحديد ما يحتاج إليه التفسير من علوم وما ينبغي أن يتوافر في التفسير من خصائص وعليه، فقد أطل بعضهم في تعريفه، وتوسط آخرون، واختصر غيرهما، وإليك شيئاً من التفصيل في ذلك:

عرف التفسير في الاصطلاح بتعريفات عدة من أشهرها ما يأتي:

1. هو العلم الباحث عن تبين دلالات الآيات القرآنية وإزالة الخفاء عن المعنى المقصود من الآية القرآنية.

2. وقيل: هو علم يبحث فيه عن أحوال القرآن المجيد من حيث دلالاته على مراد الله تعالى، بقدر الطاقة البشرية.

وهذان التعريفان على وجازتهما يعتبران أكثر التعريفات حصر المعنى التفسيري بقصره على مجرد بيان الدلالة لا غير.

لكن هنالك من التعريفات ما وسع مفهوم التفسير متجاوزاً بيان الدلالة إلى استنباط الأحكام واستخراج الحكم والفوائد من الآيات القرآنية كهذا التعريف القائل: التفسير هو علم نزول الآيات وشؤونها وأقاصيصها والأسباب النازلة فيها، ثم ترتيب مكيتها ومدنيها

ومحكمها ومتشابهها وناسخها ومنسوخها وخاصها وعامها ومطلقها ومقيدها ومجملها ومفسرها وحلالها وحرامها ووعدها ووعيدها وأمرها ونهيها وعبرها وأمثالها. (1)

علاقة الوقف والابتداء بالمعنى أو التفسير

ليس أدل على عمق هذه العلاقة بينهما، من كون أكابر القراء، قد اعتمدوا في تحرير ما كتبوه في هذا العلم، على جملة من العلوم، كان أبرزها علم التفسير، وعلم التفسير بهذا الإطلاق هو العلم المتضمن علوماً كثيرة، تؤلف فيما بينها هذا العلم الأعظم، فعلم التفسير جماع علوم؛ إذ هو بمثابة العمدة والعلوم له خادمة، وقد سماه البيضاوي رئيس العلوم. وأنقل هنا عن أبي عمرو الداني ما قاله في مقدمة كتابه: "المكتفي في الوقف والابتداء" فقد قال بعد الحمد والثناء:

"هذا كتاب الوقف التام والوقف الكافي [الوقف] الحسن في كتاب الله، عز وجل، اقتضته من أقاويل المفسرين، ومن كتب القراء والنحويين، واجتهدت في جمع مفترقه، وتمييز صحيحه، وإيضاح مشكله، وحذف حشوه، واختصار ألفاظه، وتقريب معانيه، وبينت ذلك كله وأوضحته، ودلت عليه، ورتبت جميعه على السور نسقاً واحداً إلى آخر القرآن. وهذا جهد طاقتي، وانتهاء معرفتي، ولم أخله مع ذلك في المواضع التي يحتاج إليها، من حديث مسند، وتفسير، وقراءة، ومعنى، وإعراب...." (2)

وهذا ما أكد عليه الصفاقسي أيضاً في كتابه تنبيه الغافلين مبيناً أهمية معرفة الوقف والابتداء وعلاقته بالتفسير والمعاني فقد قال:

ومعرفة الوقف والابتداء متأكد غاية التأكيد، إذ لا يتبين معنى كلام الله، ويتم على أكمل وجه إلا بذلك، فرمما قارئ يقرأ ويقف قبل تمام المعنى، فلا يفهم هو ما يقرأ ومن يسمعه كذلك، ويفوت بسبب ذلك ما لأجله يقرأ كتاب الله تعالى، ولا يظهر مع ذلك

(1) السيوطي، جلال الدين، "الإتقان في علوم القرآن" 1/ 194

(2) الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو، "المكتفي في الوقف والابتداء"، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان (الأردن: دار عمار الطبعة الأولى - عام 2001) ص: 1

وجه الإعجاز، بل ربما يُفهم من ذلك غير المعنى المراد، وهذا فساد عظيم، ولهذا اعتنى بعلمه وتعليمه، والعمل به المتقدمون والمتأخرون، وألّفوا فيه من الدواوين (1) المطولة والمتوسطة والمختصرة، ما لا يعد كثرة، ومن لا يلتفت لهذا، ويقف أين شاء، فقد خرق الإجماع، وحاد عن إتقان القراءة وتمام التجويد. (2)

وهذا الكلام من عالم صرف حياته لخدمة القرآن كالصفاقي، له وجهته، وهو يؤكد ما قلته آنفاً عن ارتباط الوقف والابتداء بالتفسير.

وقال السخاوي في تأكيد ذلك أيضاً:

في معرفة الوقف والابتداء الذي دونه العلماء تبيين معاني القرآن العظيم، وتعريف مقاصده، وإظهار فوائده، وبه يتهيأ الغوص على درره وفرائده، وقد اختار العلماء وأئمة القراء تبيين معاني كلام الله تعالى وجعلوا الوقف منبهاً على المعنى ومفصلاً بعضه عن بعض، وبذلك تلذ التلاوة، ويحصل الفهم والدراية، ويتضح منهاج الهداية. (3)

بعض الآثار الدالة على وجوب معرفة الوقف والابتداء

وفيها تأكيد على صلة الوقف والابتداء بالتفسير والمعاني:

1- حديث الخطيب الذي خطب بين يدي النبي ﷺ قائلاً: من يطع الله ورسوله فقد رشد، ومن يعصهما. ثم وقف على "بعضهما"، ثم قال فقد غوى. هنا قال له النبي ﷺ: "بئس الخطيب أنت". (4)

(1) أفردّه بالتصنيف جماعة من العلماء منهم أبو جعفر النحاس وابن الأنباري والزجاجي والداودي والعماني والسجاوندي وغيرهم.
 (2) الصفاقي، علي بن محمد بن سالم، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من خطأ حال تلاوتهم لكتاب الله المبين"، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر (نشر مؤسسات عبد الكريم بن عبد الله 1974م 1394هـ) ص 128
 (3) السخاوي، أبو الحسن علم الدين علي بن محمد، "جمال القراء وكمال الإقراء"، تحقيق: د. مروان العطية، د. محسن خراية (لبنان، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت الطبعة الأولى 1418هـ - 1997م) ص 674
 (4) أخرجه مسلم بن الحجاج أبو الحسن القشيري النيسابوري، "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله = صحيح مسلم"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (لبنان: دار إحياء التراث العربي بيروت) ج 2 ص 594 - كتاب الجمعة، باب تخفيف الصلاة والخطبة - يُنظر: مكّي بن أبي طالب: الكشف عن وجوه القراءات السبع، (سوريا: مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى 1974م) 18/1

وقد قال له النبي ﷺ ذلك لقبح لفظه في وقفه، إذ خلط الإيمان بالكفر في إيجاب الرشد لهما، وكان حقه أن يقول واصلاً: ومن يعصهما فقد غوى ، أو يقف على "فقد رشد" ثم يستأنف بعد ذلك "ومن يعصهما .. إلخ، فهذا دليل واضح على وجوب مراعاة محل الوقف.

2- روى عن ابن عمر - رضي الله عنهما - أنه قال: لقد غشنا برهة من دهرنا وإن أهدنا ليؤتى الإيمان قبل القرآن، وتنزل السورة على النبي ﷺ فننتعلم حلالها وحرامها وأمرها وزجرها وما ينبغي أن يوقف عنده منها.

3- وقال علي عليه السلام لما سئل عن قوله تعالى: ﴿وَرَزَّلْنَا الْقُرْآنَ تَرْتِيلًا﴾⁽¹⁾ قال: الترتيل معرفة الوقوف وتجويد الحروف. (2)

قال ابن الجزري في النشر: في كلام علي عليه السلام دليل على وجوب تعلم الوقف والابتداء ومعرفته.

وفي كلام ابن عمر برهان على أن تعلمه إجماع من الصحابة - رضي الله عنهم - أجمعين، وصح بل تواتر عندنا تعلمه والاعتناء به من السلف الصالح كأبي جعفر يزيد بن القعقاع - أحد القراء العشرة - وإمام أهل المدينة الذي هو من أعيان التابعين، وصاحبه الإمام نافع بن أبي نعيم، وأبي عمرو بن العلاء، ويعقوب الحضرمي، وعاصم بن أبي النجود - وهم من القراء العشرة - وغيرهم من الأئمة، وكلامهم في ذلك معروف، ونصوصهم عليه مشهورة في الكتب ومن ثم اشترطه كثير من أئمة الخلف على المجيز ألا يجيز أحداً إلا بعد معرفته الوقف والابتداء، وكان أئمتنا يوقفوننا عند كل حرف ويشيرون إلينا فيه بالأصابع، سنة أخذوها كذلك عن شيوخهم الأولين -رحمة الله عليهم أجمعين. اهـ. (3)

(1) سورة المزمل: 4

(2) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين.." 1974م، ص128

(3) المرجع السابق ص129

4- وروي أن عمر بن عبدالعزيز رضي الله عنه كان إذا دخل شهر رمضان قام أول ليلة منه خلف الإمام يريد أن يشهد افتتاح القرآن، فإذا ختم أتاه أيضاً ليشهد ختمه فقرأ الإمام قوله تعالى: ﴿وَإِذَا قِيلَ لَهُمْ لَا تُفْسِدُوا فِي الْأَرْضِ قَالُوا إِنَّمَا نَحْنُ مُصْلِحُونَ ﴿١١﴾﴾ (1) ثم توقف عن القراءة وركع فعابه عمر وقال: قطعت قبل تمام القصة؛ إذ كان ينبغي عليه أن يكمل الآية التي بعدها إذ فيها رد القرآن على دعوهم هذه، وهو قوله سبحانه: ﴿أَلَا إِنَّهُمْ أَلْمُفْسِدُونَ وَلَا كِنَ لَا يَشْعُرُونَ ﴿١٢﴾﴾. (2)

5- وأختم هذه الأدلة بحديث نبوي كما استهللتها به وهو حديث أبي بن كعب، قال: أتينا رسول الله صلى الله عليه وسلم فقال: "إن الملك كان معي فقال: اقرأ القرآن، فعدت حتى بلغ سبعة أحرف فقال: ليس منها إلا شاف كاف ما لم تختم آية عذاب برحمة، أو تختم رحمة بعذاب". (3)

قال أبو عمرو الداني: هذا تعليم التمام من رسول الله صلى الله عليه وسلم عن جبريل عليه السلام، إذ ظاهره دالٌّ على أنه ينبغي أن تقطع الآية التي فيها ذكر النار والعقاب وتفصل مما بعدها إذا كان بعدها ذكر الجنة والثواب، والأمر كذلك أيضاً إذا كانت الآية فيها ذكر الجنة والنار بأن يفصل الموضع الأول عن الثاني.

قال السخاوي معقباً: لأن القارئ إذا وصل غير المعنى، فإذا قال: ﴿تِلْكَ عُقْبَى الَّذِينَ أَتَقَوْا وَعُقْبَى الْكَافِرِينَ النَّارُ ﴿٣٥﴾﴾ (4) غير المعنى وصير الجنة عقبي الكافرين. (5)

(1) سورة البقرة: 11

(2) سورة البقرة: 12

(3) السجستاني، سليمان بن الأشعث، "سنن أبي داود" (لبنان: دار الكتاب العربي . بيروت) - 160/2

(4) سورة الرعد: 35

(5) السخاوي، "جمال القراءة وكمال الإقراء"، 550/2

مذاهب القراء فيما يعتبر في تحديد مواضع الوقف والابتداء

ذكر السيوطي في الإتيان (1) مذاهب أئمة القراء في ذلك فقال:

لأئمة القراء مذاهب في الوقف والابتداء:

1- فنافع كان يراعي تجانسهما بحسب المعنى، وابن كثير وحمزة حيث ينقطع النفس - وهو الوقف الاضطراري - واستثنى ابن كثير قوله تعالى: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ﴾ (2)، وقوله تعالى: ﴿وَأَقْسَمُوا بِاللَّهِ جَهْدَ أَيْمَانِهِمْ لَئِن جَاءَتْهُمْ آيَةٌ لَيُؤْمِنُنَّ بِهَا قُلُوبًا إِنَّمَا الْآيَاتُ عِنْدَ اللَّهِ وَمَا يُبْشِرُكُمْ﴾ (3) (4)، وقوله تعالى: ﴿وَلَقَدْ نَعْلَمُ أَنَّهُمْ يَقُولُونَ إِنَّمَا يُعَلِّمُهُ بَشَرٌ﴾ (5).

2- وعاصم والكسائي - يقفان - حيث تم الكلام .

3- وأبو عمرو يتعمد رؤوس الآيات، وإن تعلقت بما بعدها، اتباعاً لهدي رسول الله ﷺ وسنته، حيث روى أبو داود وغيره عن أم سلمة أن النبي ﷺ " كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية يقول: بسم الله الرحمن الرحيم، ثم يقف، الحمد لله رب العالمين، ثم يقف، الرحمن الرحيم، ثم يقف". (6)

(1) السيوطي، "الإتيان في علوم القرآن" 89/1

(2) سورة آل عمران: 7

(3) سورة الأنعام: 109

(4) يقف ابن كثير على: (وما يشعركم) حيث تم الكلام عنده، لأنه يقرأ بعد ذلك: ((إنما إذا جاءت لا يؤمنون) بكسر همزة إن، على أنه استئناف قصد به الإخبار بعدم إيمان من طبع على قلبه، ولو جاءتم كل آية، وأما جمهور القراء فقد قرأوا بفتح همزة "أن" ولذا فهم لا يقفون على "وما يشعركم".

(5) سورة النحل: 103

(6) أخرجه أبو داود، سليمان بن الأشعث السجستاني، "سنن أبي داود" (لبنان: دار الكتاب العربي . بيروت) 154/2،

الترمذي، "كتاب ثواب القرآن" 43/11

أقسام الوقف:

قسم العلماء الوقف إلى أقسام عدة مختلفين في اتجاهاتهم نحو هذا التقسيم، والذي يترجح لدي واستقر الرأي عندي على اختياره من بين ما ذكره العلماء من أقسام، أن الوقف ينقسم إلى قسمين:

الأول: وقف اضطراري:

وهو ما اضطر إليه بسبب ضيق تنفس، ونحوه، كعجز ونسيان، فعلى القارئ وصله بعد أن يزول سببه؛ وذلك بأن يبدأ من الكلمة التي وقف عليها إن صلحت للابتداء بها، وإلا ابتدأ بعد وقف صالح مما قبلها.

الثاني: وقف اختياري:

وهو ما قصد لذاته من غير عروض سبب من الأسباب فهو مما يختاره القارئ ويقصده للاستراحة والتنفس، وهذا القسم الثاني هو المقصود بالحديث عن الوقف، لأنه هو الذي يعتمد عليه فقه القارئ وبصيرته، حيث تظهر فيه شخصيته، في اختيار ما يقف عليه وما يبتدىء به.

ثم إن هذا القسم ينقسم إلى أقسام هي:

1- الوقف التام ويسمى "المختار"

وهو الوقف على كلام لا تعلق له بما بعده لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى، أو الذي انفصل عما بعده لفظاً ومعنى⁽¹⁾، والتام نفسه يتفاوت في درجة تمامه ما بين تام وأتم، والأتم أدخل في كمال المعنى من التام؛ لأن التام قد يكون له تعلق بما بعده على احتمال مرجوح، أو يكون بعده كلام فيه تنبيه وحث على النظر في عواقب من هلك بسوء فعله فيكون الوقف عليه أتم من الوقف على آخر القصة.

(1) السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء"، 563/2

ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَإِن كُنتُمْ لَمْ تَمُرُّوا عَلَيْهِمْ مُّصِحِّينَ ﴿٧٧﴾ وَيَالَيْلِ أَفَلَا تَعْقِلُونَ ﴿١﴾﴾⁽¹⁾ حيث الوقف على "وبالليل" تام ، وعلى ﴿أَفَلَا تَعْقِلُونَ﴾ أتم.

ومن أمثلة الوقف التام أيضاً قوله تعالى عن لسان بلقيس ﴿قَالَتْ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ ﴿٢٠﴾﴾⁽²⁾ حيث إن الوقف على "أذلة" تام عند الجمهور، وسيأتي تفصيل الكلام عن هذا المثال فيما هو آت إن شاء الله أثناء الحديث عن النماذج التطبيقية.

وقد يكون الوقف تاماً على قراءة دون قراءة، ومن ذلك قوله تعالى: ﴿الرَّ كِتَابٌ أَنْزَلْنَاهُ إِلَيْكَ لِتُخْرِجَ النَّاسَ مِنَ الظُّلُمَاتِ إِلَى النُّورِ بِإِذْنِ رَبِّهِمْ إِلَى صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ ﴿١﴾ اللَّهُ الَّذِي لَهُ مَا فِي السَّمَوَاتِ وَمَا فِي الْأَرْضِ ﴿٣﴾﴾⁽³⁾ حيث إن الوقف على ﴿صِرَاطٍ الْعَزِيزِ الْحَمِيدِ﴾ تام على قراءة من رفع لفظ الجلالة "الله"، وأما على قراءة من خفض لفظ الجلالة "الله" فليس بتام بل هو وقف حسن.

وبالجمله فإن الوقف التام يتحقق تحققاً ثابتاً في بعض المواضع منها - كما ذكر السيوطي -: آخر كل قصة، وما قبل أولها، وآخر كل سورة، وقبل يا النداء، وقبل فعل الأمر والقسم ولامه دون القول، والشرط ما لم يتقدم جوابه ...⁽⁴⁾

2- الوقف الكافي:

ويسمى "الصالح، والمفهوم"، والجائز"⁽⁵⁾ وهو الوقف على كلام لا تعلق له بما بعده من جهة اللفظ لكن له تعلق به من جهة المعنى.

ومعنى ما جاء في التعريف من كون هذا الكلام الذي يوقف عليه وفقاً كافياً لا تعلق له بما بعده من جهة اللفظ، يعني أنه لم يفصل فيه بين المبتدأ وخبره، ولا بين النعت ومنعوته،

(1) سورة الصافات: 137، 138

(2) سورة النمل: 34

(3) سورة إبراهيم: 1، 2

(4) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 86/1

(5) الشَّحَاوِي، "جمال القراء وكمال الإقراء" 563/2

ولا بين المستثنى والمستثنى منه، ولا بين التمييز ومميزه، ولا بين الفاعل وفعله ... ونحو ذلك.

وأما كونه له تعلق به من جهة المعنى فكأن يكون الكلام الذي جاء بعد محل الوقف الكافي تماماً لقصة أو وعد أو وعيد أو حكم أو احتجاج أو إنكار.

وحكم هذا الوقف:

أنه كالوقف التام من حيث جواز الوقف عليه والابتداء بما بعده، وإن كان أقل تمكناً من هذا الجواز من التام. وقد ذكر الصفاقسي له مثلاً ودليلاً على جوازه في ذات الوقت وهو ما جاء في صحيح البخاري بالسند المتصل عن عبد الله بن مسعود رضي الله عنه قال: قال لي النبي صلى الله عليه وسلم "اقرأ عليّ القرآن . قلت: أقرأ عليك وعليك أنزل؟ قال: فإني أحب أن أسمع من غيري. فقرأت عليه سورة النساء حتى بلغت: ﴿فَكَيْفَ إِذَا جِئْنَا مِنْ كُلِّ أُمَّةٍ بِشَهِيدٍ وَجِئْنَا بِكَ عَلَىٰ هَٰؤُلَاءِ شَهِيدًا﴾ (٤١) قال: أمسك، فإذا عيناه تَدْرِفَان" (١) قال الصفاقسي بعد ذكر هذا الحديث:

وهو استدلال ظاهر جلي باهر لأن القطع أبلغ من الوقف وقد أمر به رسول الله صلى الله عليه وسلم ابن مسعود عند انتهائه إلى "شهاداً" والوقف عليه كاف وقيل: تام والأول هو المشهور ومذهب الجمهور، وعليه اقتصر ابن الأنباري والدايني والعماني والقسطلاني وغيرهم. وهذا هو الظاهر لأن ما بعده مرتبط به من جهة المعنى لأن الآية مسوقة لبيان حال الكفار يوم الحجيء حتى إنهم من شدة الهول وفضاعة الأمر يودون أنهم كانوا تراباً وصاروا هم والأرض شيئاً واحداً، ولا يتم هذا المعنى إلا بما بعده وهو قوله تعالى: ﴿يَوْمَئِذٍ يَوَدُّ الَّذِينَ كَفَرُوا وَعَصَوُوا الرَّسُولَ لَوْ تُسَوَّىٰ بِهِمُ الْأَرْضُ وَلَا يَكْتُمُونَ اللَّهَ حَدِيثًا﴾ فلو كان

(١) أخرجه البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله البخاري الجعفي، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله صلى الله عليه وسلم وسننه وأيامه = صحيح البخاري"، (لبنان: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ) كتاب التفسير "فكيف إذا جئنا من كل أمة بشهيد". سورة النساء: 42

الوقف عليه - أي على "شهيداً" - غير سائغ ما أمر به ﷺ مع قرب التام المجمع عليه منه، وهو تذييل الآية المذكورة آخرًا، وهو قوله سبحانه: ﴿وَلَا يَكْفُرُونَ بِاللَّهِ حَدِيثًا﴾ (1). وفي الإتيان: يدخل تحت هذا الوقف كل رأس آية بعدها لام كي وإلا بمعنى لكن - يعني الاستثناء المنقطع - وإن المشددة المكسورة، والاستفهام، وبل، ولا المخففة، والسين وسوف، ونعم وبئس وكيفا ما لم يتقدمهن قول وقسم. (2)

3- الوقف الحسن:

عرفه السيوطي بأنه "الذي يحسن الوقف عليه ولا يحسن الابتداء بما بعده" (3) لتعلقه به لفظاً ومعنى (4) وذلك كأن تقف على كلام مفيد في ذاته بحيث إذا لم تذكر ما بعده لأخذ منه معنى يحسن السكوت أو الوقف عليه. وذلك كأن يأخذ الفعل فاعله، والمبتدأ خبره، والشرط جوابه. كل ذلك الوقف عليه حسن، وقد يرتقي في الحسن إلى درجة الأحسنية بأن يضاف إلى ما ذكر وصف ونحوه.

ومثاله الوقف على ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ.....﴾ (5) فإنه أفاد معنى بذاته، لذلك فإن الوقف عليه حسن لكن لا يحسن الابتداء بما بعده لأنه صفة له، فلا يحسن أن يتدأ بـ ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لأنه مجرور حيث هو نعت لما قبله، فيترتب عليه الفصل بين النعت ومنعوته، ويترتب عليه أيضاً البدء بمجرور والأصل أن يتدأ بمرفوع؛ إذ المبتدأ مرفوع أما المجرور فلا بد من ذكر عامله معه. والحاصل أنه إن حسن الوقف على ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ.....﴾ فإن الابتداء بـ ﴿رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ لا يحسن لكونه صفة لما قبله.

ويستثنى من هذه القاعدة كما يقول الصفاقسي ما لو كان "الموقوف عليه رأس آية، فلا يعيد ما وقف عليه لأنهن في أنفسهن مقاطع؛ ولأن النبي ﷺ كان إذا قرأ قطع، ويقف

(1) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 134، 135 - بتصريف يسير.

(2) السيوطي، "الإتيان في علوم القرآن"، 86/1

(3) المرجع السابق.

(4) السخاوي، "جمال القراءة وكمال الإقراء"، 564/2

(5) سورة الفاتحة: 1

عليها ولم يفرق بين ما هو متعلق بما قبله وغيره، بل جعل جماعة الوقف على رؤوس الآي سنة، واستدلوا على ذلك بالحديث الذي رواه الترمذي بسند صحيح "أن النبي ﷺ كان إذا قرأ قطع قراءته آية آية يقول: ﴿بِسْمِ اللَّهِ الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿الْحَمْدُ لِلَّهِ رَبِّ الْعَالَمِينَ﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿الرَّحْمَنِ الرَّحِيمِ﴾ ثم يقف، ثم يقول: ﴿مَلِكِ يَوْمِ الدِّينِ﴾... (1)

ثم يقول الصفاقسي أيضاً:

وإنما ذكروا هذا الحسن ليتسع الأمر على القارئ فربما ضاق نفسه قبل الوصول إلى التام والكافي لا سيما ما كان من ضيق الحنجرة، فلإنسان طاقة محدودة من الكلام الذي يجمعه في نفس واحد. (2)

وبعد فهذه هي الأقسام الثلاثة التي يجوز فيها الوقف مع التفاوت بينها في التمكن من هذا الجواز، فيندب في حق القارئ الوقوف على الأتم وإلا فالتام، فإن لم يستطع فعلى الأكفي وإلا فعلى الكافي، فإن لم يستطع فعلى الجائر - الحسن - ويعيد ما وقف عليه إلا أن يكون رأس آية، ولا يعدل عن هذه إلى المواضع التي يكره الوقف عليها إلا من ضرورة، كانقطاع نفس ويرجع إلى ما قبله ليصله بما بعده، فإن لم يفعل عوتب ولا إثم عليه". (3)

4- الوقف القبيح:

هذا هو القسم الرابع من أقسام الوقف الاختياري وقد عرفه السيوطي بأنه "الذي لا يفهم المراد منه" (4) وذلك كأن يقرأ سورة الفاتحة فيقول ﴿الْحَمْدُ﴾ ويقف فإنه لم يفد معنى، أو أن يفصل بين المضاف والمضاف إليه كأن يقف على ﴿رَبِّ دُونَ

(1) سبق تحريجه.

(2) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 136

(3) المرجع نفسه، ويُنظر السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء"، 552/2.

(4) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 86/1 وعرفه السخاوي في "جمال القراء" 564/2 بأنه الذي لا يجوز تعمد الوقف عليه، إما لنقص في المعنى وإما لتغييره.

﴿الْعَالَمِينَ﴾ أو على ﴿مَلِكٍ﴾ دون ﴿يَوْمَ الدِّينِ﴾ فذلك قبيح أيضاً؛ لأن المضاف والمضاف إليه كالشيء الواحد.

وبالجمله فإن كل ما لا يفيد معنى ولا يفهم المراد منه فإن الوقف عليه قبيح، وأقبح منه الوقف الذي يفسد المعنى، ويثبت خلاف المقصود. وذلك كمن يقف على ﴿وَلَا بُؤْيُوهُ﴾ من قوله سبحانه: ﴿وَإِنْ كَانَتْ وَاحِدَةً فَلَهَا النِّصْفُ وَلَا بُؤْيُوهُ﴾⁽¹⁾ فإنه يوهم أن للابوين النصف كذلك، وهذا خلاف المقصود، حيث إن في بقية الآية تفصيلاً لحق الأبوين ﴿وَلَا بُؤْيُوهُ لِكُلِّ وَاحِدٍ مِّنْهُمَا السُّدُسُ﴾ الخ، فالوقف على ﴿فَلَهَا النِّصْفُ﴾ وقف أكفي، والوقف على ﴿وَلَا بُؤْيُوهُ﴾ وقف أقبح.

ومثاله أيضاً الوقف على ﴿وَأَلْمَوْتَى﴾ من قوله سبحانه: ﴿إِنَّمَا يَسْتَجِيبُ الَّذِينَ يَسْمَعُونَ وَأَلْمَوْتَى يَبْعَثُهُمُ اللَّهُ﴾⁽²⁾ فهو يوهم أن الموتى يستجيبون كذلك. والمقطع به أنه ليس هناك تكليف بعد الموت حتى يوصف الموتى بالاستجابة وعدمها. أو يوهم أن الموتى يسمعون لو جعلنا العطف على فاعل ﴿يَسْمَعُونَ﴾ وهو واو الجماعة.

قال الصفاقسي: وليس كذلك؛ بل ﴿وَأَلْمَوْتَى﴾ يستأنف، سواء جعلته مفعولاً لفعل محذوف يفسره الفعل المذكور بعده أي: ويبعث الله الموتى، أو جعلته مبتدأ وما بعده خبره، فالوقف على ﴿يَسْمَعُونَ﴾ هو أكفي وقيل: تام.⁽³⁾

ومنه أيضاً أن يقف على قوله تعالى: ﴿قَالُوا﴾ من قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾⁽⁴⁾، أو قوله سبحانه ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا إِنَّ اللَّهَ﴾⁽⁵⁾؛

(1) سورة النساء: 11

(2) سورة الأنعام: 36

(3) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 137

(4) سورة المائدة: 72

(5) سورة المائدة: 73

لأن الابتداء بما بعد قالوا في الآيتين يؤدي إلى إثبات ما هو كفر، لذلك قال السيوطي: من تعمدته وقصد معناه فقد كفر. (1)

ومنه أن يقف على ﴿فَوَيْلٌ لِلْمُصَلِّينَ﴾ (2) مع أنه رأس آية، ومنه أيضاً الوقف على المنفي دون المثبت في نحو قوله سبحانه: ﴿فَاعْلَمْ أَنَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا اللَّهُ﴾ (3)؛ إذ الوقف على ﴿إِلَّا إِلَهٌ﴾ نفي للألوهية وهو كفر لو اعتقد القارئ ذلك أو تعمدته. أو قوله سبحانه: ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ إِلَّا مُبَشِّرًا وَنَذِيرًا﴾ (4) فالوقف على ﴿وَمَا أَرْسَلْنَاكَ﴾ نفي لرسالته ﷺ فلا يجوز تعمد ذلك ولا اعتقاده.

وهنا أنه على أن كل ذلك قبيح أو أقبح في حق من اختار الوقف، ولا يدخل في ذلك من اضطر إلى الوقف بسبب انقطاع النفس أو نسيان ونحوه، فإن على القارئ حينئذ أن يرجع إلى موضع يجوز الابتداء به وصولاً إلى موضع يجوز الوقف عليه، وبذلك يكون الكلام قد انتهى عن الوقف وأقسامه.

الابتداء ومراتبه

مضى تعريف الابتداء وأنه: الشروع في القراءة بعد قطع أو وقف. وإذا كان الذكر قد سبق بأن الوقف لا يكون إلا على ما يتم به المعنى ويؤي بالمقصود، فإن الابتداء كذلك أيضاً لا يجوز إلا حيث يكون المبتدأ به مستقل المعنى، بل إن هذا الشأن في الابتداء أكد وأشد إلزاماً؛ لأن الابتداء يكون باختيار القارئ، فلا تلجئه إليه ضرورة، كما هو الحال في الوقف أحياناً.

وتتفاوت مراتب الابتداء تماماً كتفاوت مراتب الوقف من حيث التمام والكفاية والحسن والقبح. والقبيح منه يتفاوت في القبح ما بين قبيح وأقبح وذلك كمن يقف على

(1) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 86/1، ويدخل في الوقف القبيح الوقف على (إن الله لا يهدي) المائدة: 51، (إن الله لا يستحي) - البقرة: 26، (إن الله لا يأمر) - الأعراف: 28، ونحو ذلك مما يجمل المعنى.

(2) سورة الماعون: 4

(3) سورة محمد: 19

(4) سورة الفرقان: 56

قوله تعالى: ﴿لَقَدْ كَفَرَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ثم يستأنف ﴿إِنَّ اللَّهَ ثَلَاثُ ثَلَاثَةٍ﴾ أو ﴿إِنَّ اللَّهَ هُوَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ قُلْ فَمَنْ يَمْلِكُ مِنَ اللَّهِ شَيْئًا إِنْ أَرَادَ أَنْ يُهْلِكَ الْمَسِيحُ ابْنُ مَرْيَمَ﴾ وقد مضت الإشارة إلى ذلك قريباً، ويلحق بذلك أيضاً من وقف على قوله تعالى: ﴿لَقَدْ سَمِعَ اللَّهُ قَوْلَ الَّذِينَ قَالُوا﴾ ثم يستأنف ﴿إِنَّ اللَّهَ فَقِيرٌ وَنَحْنُ أَغْنِيَاءُ﴾⁽¹⁾، أو كمن يقف مضطراً على قوله تعالى: ﴿وَمَا لِي﴾ ثم يستأنف ﴿لَا أَعْبُدُ الَّذِي فَطَرَنِي﴾⁽²⁾ ونحو ذلك مما أفاض في التمثيل له العلماء كالسيوطي والصفاقسي. وتفاوت مراتب الوقف هذه إنما مرجعه إلى المعنى، فما يكون مؤدياً لمعنى جديد مستأنف هو الذي يكون الابتداء به في أرقى درجاته وهلم جرا.

قال السيوطي: لا يجوز - الابتداء - إلا بمستقل المعنى موف بالمقصود، وهو في أقسامه كأقسام الوقف الأربعة ويتفاوت تماماً وكفاية وحسناً وقبحاً، بحسب التمام وعدمه وفساد المعنى وإحالته.

ثم ساق بعض الأمثلة للقبیح والأقبح فارجع إليه.⁽³⁾ وفيما ذكرناه غنية وكفاية. والسلف الصالح - رضي الله عنهم - كانوا يراعون مواضع الوقف والابتداء تمام المراعاة، خشية أن يقف الواحد منهم على ما لا يجوز، أو أن يبتدئ بما لا ينبغي، بل إن بعضهم كان "إذا قرأ ما أخبر الله به من مقالات الكفار، يخفض صوته بذلك حياءً من الله أن يتفوه بذلك بين يديه"⁽⁴⁾، وهو لون من ألوان إلزام النفس بمقدار خاص من التزام هذا الأدب مع الله تعالى، إذ لا يعني هذا الموقف منهم أن من يرفع صوته في هذه المواضع يكون مخطئاً، أو أنه لم يراع قواعد الأدب مع الله، فالسر والجهر بالنسبة إلى الله تعالى سواء. قال تعالى: ﴿وَأَسِرُّوا قَوْلَكُمْ أَوِ اجْهَرُوا بِهِ إِنَّهُ عَلِيمٌ بِذَاتِ الصُّدُورِ﴾⁽⁵⁾.

(1) سورة آل عمران: 181

(2) سورة يس: 22

(3) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 87/1

(4) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين" ص 139

(5) سورة الملك: 13

ومن العلماء الذين نهوا على وجوب مراعاة ذلك الإمام مكّي بن أبي طالب في كتابه الكشف عن وجوه القراءات السبع، وضرب على ذلك بعض الأمثلة على ما لا يجوز الابتداء به، ومن ذلك الابتداء في القراءة بقوله تعالى: ﴿اللَّهُ لَا إِلَهَ إِلَّا هُوَ﴾ (1) بعد الاستعاذة مباشرة فإنه غير سائغ؛ لأن القارئ يصل "الرحيم" بلفظ الجلالة وذلك قبيح في اللفظ يجب الكف والامتناع عنه إجلالاً لله وتعظيماً له.

ومنه أيضاً الابتداء بقوله تعالى: ﴿إِلَيْهِ يُرْدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ (2) بعد الاستعاذة مباشرة لأن القارئ يقول: "أعوذ بالله من الشيطان الرجيم" ﴿إِلَيْهِ يُرْدُّ عِلْمُ السَّاعَةِ﴾ " فيصّل ذلك بالشيطان وهو قبيح جداً. (3)

ما يشترط فيمن يقوم بتحديد مواضع الوقف والابتداء

ليس لكل واحد من الناس أن يحدد مواضع الوقف والابتداء، فلا بد من توفر شروط علمية ومعرفية، فيمن يقوم بشأن تحديد مواضع الوقف والابتداء منها:

1- العلم بالنحو: حتى لا يفصل - بالوقف - بين المبتدأ وخبره أو بين المتضامين - أي المضاف والمضاف إليه - أو بين المستثنى والمستثنى منه اللهم إلا إذا كان هذا الاستثناء منقطعاً، فإن العلماء قد اختلفوا فيه على ثلاثة أقوال:

أ- قال بعضهم: يجوز الفصل مطلقاً، لأنه في معنى مبتدأ حذف خبره للدلالة عليه.
ب- وقيل: هو ممتنع مطلقاً لأن المستثنى في حاجة إلى المستثنى منه - في هذه الحالة - من جهة اللفظ والمعنى؛ حيث لم يعهد استعمال إلا الاستثنائية وما في معناها إلا متصلة بما قبلها لفظاً ومعنى كذلك؛ لأن ما قبلها مشعر بتمام الكلام في المعنى، إذ قولك: ما في الدار أحد هو الذي صحح: إلا الحمار. فلو قلت: إلا الحمار وحده لكان خطأ.

(1) سورة النساء: 87

(2) سورة فصلت: 47

(3) يُنظر: مكّي بن أبي طالب، "الكشف عن وجوه القراءات السبع"، (سوريا: مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى 1974م) 1/19 بتصرف.

ج- وقيل: الأمر يحتاج إلى تفصيل، فإن صرح بالخبر جاز لاستقلال الجملة واستغنائها عما قبلها، وإن لم يصرح به - أي الخبر - فلا يجوز لافتقارها. (1)

وبالجملة، فإن معرفته بعلم النحو تجعله لا يقف على العامل دون المعمول، ولا على المعمول دون العامل، ولا على الموصول دون صلته، ولا على المتبوع دون تابعه، ولا على الحكاية دون المحكي، ولا على القسم دون المقسم به، أو غير ذلك مما لا يتم به المعنى. يضاف إلى ذلك أن الوقف قد يكون تاماً على إعراب غير تام على إعراب آخر، فظهر بذلك ضرورة العلم بالنحو لمن يقوم بتحديد مواضع الوقف والابتداء.

2- العلم بالقراءات: لأن الوقف قد يكون تاماً على قراءة، غير تام على قراءة أخرى.

3- العلم بالتفسير: لأن الوقف قد يكون تاماً على تفسير معين، غير تام على تفسير آخر.

4- العلم بالقصص: حتى لا يقطع قبل تمام قصة.

5- العلم باللغة: التي نزل عليها القرآن.

هذه الشروط اشترطها ابن مجاهد، ونقلها عنه السيوطي موجزة (2)، واشترط غير ابن

مجاهد العلم بالفقه كذلك.

قال صاحب هذا الرأي: ولهذا فإن من لم يقبل شهادة القاذف وإن تاب فإنه يقف عند قوله تعالى: ﴿وَلَا تَقْبَلُوا لَهُمْ شَهَادَةً أَبَدًا﴾ (3)، وأما من قالوا بقبول شهادته إذا تاب ومن جملة ذلك إقامة الحد عليه، أقول: هؤلاء يصلون الآية بالآية التي بعدها: ﴿إِلَّا الَّذِينَ تَابُوا مِنْ بَعْدِ ذَلِكَ وَأَصْلَحُوا﴾.

قال النكراوي مقررًا ضرورة علم الفقه للقارئ:

(1) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 90/1

(2) نفسه 88/1، 89

(3) سورة النور: 4

لابد للقارئ من معرفة بعض مذاهب الأئمة المشهورين في الفقه؛ لأن ذلك يعين على معرفة الوقف والابتداء؛ لأن في القرآن مواضع ينبغي الوقف على مذهب بعضهم فيها، بينما يمتنع على مذهب آخرين.⁽¹⁾

والذي ينبغي علمه أن كلاً من التفسير والوقف مرتبط بالآخر، وهذه الحقيقة نتصورها أحياناً في القراءة الواحدة، وأحياناً في القراءات المختلفة.

قال السيوطي مقررأ هذه الأخيرة: الوقف قد يكون تاماً على قراءة غير تام على أخرى... والوقف يكون تاماً على تفسير وإعراب غير تام على تفسير وإعراب آخر.⁽²⁾ ومثال هذا: الوقف على ﴿لَا رَيْبَ﴾⁽³⁾ فإنه يكون تاماً إن جعلنا ﴿فِيهِ هُدًى﴾ مبتدأ وخبراً وهو اتجاه نافع وعاصم، ولو جعلنا الجار والمجرور ﴿فِيهِ﴾ متعلقاً بـ ﴿لَا رَيْبَ﴾ فالوقف يكون على ﴿لَا رَيْبَ فِيهِ﴾ ويستأنف بعد ذلك بـ ﴿هُدًى لِّلْمُتَّقِينَ﴾ أى: هو هدى، فعلى الأول الوقف تام على قول أصحاب الوقف، وعلى المعنى الثاني الوقف كاف.⁽⁴⁾

أمثلة تطبيقية تؤكد مدى ارتباط كل من التفسير والوقف بالآخر غير ما ذكر

(1) قال تعالى: ﴿هُوَ الَّذِي أَنْزَلَ عَلَيْكَ الْكِتَابَ مِنْهُ آيَاتٌ مُحْكَمَاتٌ هُنَّ أُمُّ الْكِتَابِ وَأُخَرُ مُتَشَابِهَاتٌ فَأَمَّا الَّذِينَ فِي قُلُوبِهِمْ زَيْغٌ فَيَتَّبِعُونَ مَا تَشَبَهَ مِنْهُ ابْتِغَاءَ الْفِتْنَةِ وَابْتِغَاءَ تَأْوِيلِهِ وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ ءَأَمَّنَّا بِهِ كُلٌّ مِّنْ عِنْدِ رَبِّنَا﴾⁽⁵⁾

وشاهدنا من هذه الآية هو قوله سبحانه: ﴿وَمَا يَعْلَمُ تَأْوِيلَهُ إِلَّا اللَّهُ وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ...﴾ حيث قال الجمهور⁽⁶⁾: الوقف على قوله: ﴿إِلَّا اللَّهُ﴾ وقف تام. وقال غيرهم: ليس تاماً بل يوصل بما بعده ولا يوقف عليه.

(1) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن" 89/1

(2) المرجع السابق 89/1

(3) سورة البقرة: 2

(4) للتوسع يُراجع: السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء" 570/2

(5) سورة آل عمران: 7

(6) السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء"، 572/2: هو رأي نافع والكسائي والفراء والأخفش وأبو حاتم ويعقوب وغيرهم.

تفسير الآية على رأي الجمهور:

يذكر الله عز وجل في هذه الآية لنبيه ﷺ وللناس أجمعين أنه أنزل القرآن فيه المحكم الواضح، والمتشابه غير الواضح⁽¹⁾ ثم بين بعد ذلك أن أهل الزيغ الحاقدين يتبعون هذا المتشابه بهدف التشكيك وإثارة البلبلة بين صفوف المؤمنين، مع أن المتشابه لا يعلمه إلا الله وحده فقط، وعلى ذلك فالجملة التي بعد هذا الوقف وهي قوله: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ﴾ ليست معطوفة على لفظ الجلالة، بل الواو للاستئناف، و﴿وَالرَّاسِخُونَ﴾ مبتدأ، وجملة ﴿يَقُولُونَ﴾ خبر، فالجملة هذه مقطوعة إذن عما قبلها، وقد قال بهذا القول كل من:

ابن عمر وابن عباس وعائشة وعروة بن الزبير وعمر بن عبدالعزيز وأبي الشعثاء وأبي نعيم، وهو مذهب الكسائي والفراء والأخفش وأبي عبيد وحكاه ابن جرير الطبري عن مالك واختاره.⁽²⁾

تفسير الآية على رأي غير الجمهور:

وبناء على رأي غير الجمهور يكون المعنى: إن الراسخين في العلم المتمكنين منه يعلمون أيضاً تأويل المتشابه، فقوله سبحانه: ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ يَقُولُونَ﴾ ليس مقطوعاً عما قبله ولكن معطوفاً عليه، فالواو للعطف و"الراسخون" معطوف على لفظ الجلالة

(1) اختلف في تعريف المحكم والمتشابه على أقوال منها:

أ- المحكم ما عرف المراد منه إما بالظهور وإما بالتأويل ، والمتشابه هو ما استأثر الله بعلمه كقيام الساعة وخروج الدجال.

ب- وقيل: المحكم مالا يحتمل إلا وجهاً واحداً من التأويل ، والمتشابه ما احتمل وجوهاً.

ج- وقيل: المحكم هو البين الواضح الذي لا يفتقر إلى غيره ، ويقابله المتشابه وهو الذي لا يتبين المراد به من لفظه ولكن يدرك بالبحث والنظر ، وقد لا يدرك كالذي استأثر الله بعلمه.

انظر: الغرناطي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، "الموافقات في أصول الأحكام"، تحقيق: أبي عبيدة مشهور آل سلمان (مصر: دار ابن عفان الطبعة الأولى 1997م).

(2) الشوكاني، محمد بن علي، "فتح القدير" دار ابن كثير الطبعة الأولى 1414 هـ - 399/1

﴿يَقُولُونَ﴾ حال. وهذا الرأي منقول عن مجاهد وابن عباس في قول آخر حيث نقل عنه أنه قال: أنا ممن يعلم تأويله.

ومن هنا نعلم أن تفسير الآية قد اختلف بناءً على اختلاف القراء حول موضع الوقف فيها. وإن شئت قلت: إن موضع الوقف قد اختلف حسب اختلاف نظرة العلماء إلى تفسيرها، فالتلازم واضح وظاهر بين موضع الوقف والتفسير.

هذا وقد حاول بعض العلماء التوفيق بين الرأيين ومنهم ابن عطية الذي قال: وهذه المسألة إذا تؤملت قرب الخلاف فيها من الاتفاق؛ وذلك أن الله تعالى قسم آي الكتاب قسمين: محكماً ومتشابهاً، فالمحكم هو المتضح المعنى لكل من يفهم كلام العرب ولا يحتاج فيه إلى نظر ولا يتعلق به شيء يلبس ويستوي في علمه الراسخ وغيره.

والمتشابهة يتنوع، فمنه ما لا يعلم البتة كأمر الروح وآماد المغيبات التي قد علم الله بوقوعها إلى سائر ذلك، ومنه ما يحمل على وجوه في اللغة ومناح في كلام العرب فيتأول تأويله المستقيم، ويزال ما فيه مما عسى أن يتعلق به من تأويل غير مستقيم كقوله تعالى في عيسى: ((وروح منه))⁽¹⁾ إلى غير ذلك، ولا يسمى أحد راسخاً إلا بأن يعلم من هذا النوع كثيراً بحسب ما قدر له، وإلا فمن لا يعلم سوى المحكم فليس يسمى راسخاً.⁽²⁾

وقال الشوكاني: ومن أهل العلم من توسط بين المقامين فقال: التأويل يطلق ويراد به في القرآن شيئان، أحدهما: التأويل بمعنى حقيقة الشيء وما يؤول أمره إليه فإن أريد بالتأويل هذا فالوقف على الجلالة - تام - لأن حقائق الأمور وكنهها لا يعلمه إلا الله عز وجل . . . ، وأما إن أريد بالتأويل المعنى الآخر وهو التفسير والبيان فالوقف على ﴿وَالرَّاسِخُونَ فِي الْعِلْمِ﴾ لأنهم يعلمون ويفهمون ما خوطبوا به بهذا الاعتبار.⁽³⁾

(1) سورة النساء: 171

(2) ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام، "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي (لبنان: دار الكتب العلمية سنة 1422 هـ) ج 1 ص 403

(3) الشوكاني: "فتح القدير" 401/1

وحاصل ذلك أننا لو نظرنا بإمعان إلى رأي الفريقين لأدركنا أن كل فريق قد أصاب الحقيقة من وجه، وذلك بأن نحمل رأي المعارضين لمعرفة الراسخين في العلم لتأويل المتشابهة نحمله على نوع منه وهو الذي استأثر الله بعلمه، فهذا لا اطلاع لأحد عليه إلا الله كوقت الساعة وخروج الدابة ونزول المسيح ... إلخ.

ونحمل رأي المؤيدين، على المتشابه الذي يعرف المراد منه بالبحث والنظر، فإن الراسخين في العلم يعلمون تأويله حيث هم أهل البحث والنظر، وذلك مثل المتشابه الذي يرجع التشابه فيه إلى اللفظ المفرد من جهة غرابته أو اشتراكه أو ما يرجع التشابه فيه إلى تركيب الكلام ونحو ذلك.⁽¹⁾

(2) قال تعالى: ﴿وَيَوْمَ يَعْصُ الظَّالِمُ عَلَىٰ يَدَيْهِ يَقُولُ يَلَيْتَنِي أَخَذْتُ مَعَ الرَّسُولِ سَيْلًا ﴿٧٧﴾ يَوَيْلَ لِي لِيَتَنِي لِمَ أَخَذْتُ فَأَنَا خَلِيلًا ﴿٧٨﴾ لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا ﴿٧٩﴾﴾.⁽²⁾

وشاهدنا هو قوله سبحانه: ﴿لَقَدْ أَضَلَّنِي عَنِ الذِّكْرِ بَعْدَ إِذْ جَاءَنِي﴾ حيث وقف الجمهور عليه وفقاً تماماً⁽³⁾؛ لأن كلام الظالم قد انتهى عند هذا الحد. ثم جاء بعد ذلك قوله سبحانه: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ تقريراً وبياناً لما قبله. والمراد بالظالم عقبة ابن أبي معيط كما سيأتي بيانه، وقال بعضهم: إن هذا القول: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ...﴾ إلخ هو من تنمة كلام الظالم وعليه فالوقف على ﴿خَذُولًا﴾ وليس على ﴿إِذْ جَاءَنِي﴾ والمراد بالشیطان إما الخليل - وهو أمية بن خلف على ما سيأتي أو أبي بن خلف - وعلى ذلك فتسمية الخليل شيطاناً، فلأنه قد أضله وزين له الكفر وعدم الإيمان، فشابه الشيطان في ذلك ونجح نجه في الصد والإضلال. وقد يراد بالشیطان هنا إبليس إذ هو الأصل في الغواية والإضلال.

(1) راجع هذا البحث بتوسع في الخطيب، أحمد سعد، "إزالة الإلباس عن كلام رب الناس" (مصر: مطبعة الأمانة 1996) ص 36: 61

(2) سورة الفرقان: 27 - 29

(3) الصفاقي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 131

قال الشوكاني تعليقاً على قوله تعالى: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾ هذه الجملة مقررة لمضمون ما قبلها، ويحتمل أن تكون من كلام الله تعالى، أو من تمام كلام الظالم، وأنه سمى خليله شيطاناً بعد أن جعله مضلاً، أو أراد بالشیطان إبليس لكونه الذي حمله على مخاللة المضلين.(1)

ولتوضيح معنى هذه الآيات نسوق سبب نزولها، حيث نقل السيوطي في الدر المنثور روايات متعددة حول سبب نزول هذه الآيات وبدأ هذه الروايات بقوله:

أخرج ابن مردويه وأبو نعيم في الدلائل بسند صحيح من طريق سعيد بن جبير عن ابن عباس - رضي الله عنهما : أن أبا معيط كان يجلس مع النبي ﷺ بمكة لا يؤذيه، وكان رجلاً حليماً، وكان بقية قريش إذا جلسوا معه آذوه، وكان لأبي معيط خليل غائب عنه بالشام فقالت قريش: صبأ أبو معيط وقدم خليله من الشام ليلاً، فقال لامرأته: ما فعل محمد مما كان عليه؟ فقالت: أشد مما كان أمراً فقال: ما فعل خليلي أبو معيط؟ فقالت: صبأ فبات ليلة سوء، فلما أصبح أتاه أبو معيط فحياه، فلم يرد عليه التحية فقال: مالك لا ترد عليّ تحيتي؟ فقال: كيف أرد عليك تحيتك وقد صوت؟ قال: أو قد فعلتها قريش؟ قال: نعم . قال: فما يبرئ صدورهم إن أنا فعلت؟ قال: نأتيه في مجلسه وتبصق في وجهه وتشتمه بأخبث ما تعلمه من الشتم، ففعل، فلم يزد النبي ﷺ أن مسح وجهه من البصاق ثم التفت إليه فقال: إن وجدتك خارجاً من جبال مكة أضرب عنقك صبراً، فلما كان يوم بدر وخرج أصحابه أبي أن يخرج فقال له أصحابه: اخرج معنا. قال: قد وعدني هذا الرجل إن وجدني خارجاً من جبال مكة أن يضرب عنقي صبراً فقالوا: لك جمل أحمر لا يدرك، فلو كانت الهزيمة طرت عليه، فخرج معهم فلما هزم الله المشركين، وحل به جملة في جدد من الأرض، فأخذ رسول الله ﷺ أسيراً في سبعين من قريش، وقدم إليه أبو معيط،

(1) الشوكاني: "فتح القدير" 91/4

فقال: تقتلني من بين هؤلاء . قال نعم بما بصقت في وجهي فأنزل الله في أبي معيط: ﴿وَيَوْمَ يَعَضُّ الظَّالِمُ عَلَى يَدَيْهِ﴾ إلى قوله: ﴿وَكَانَ الشَّيْطَانُ لِلْإِنْسَانِ خَذُولًا﴾⁽¹⁾. وفي بقية الروايات المذكورة في الدر المنثور وغيره⁽²⁾ ما يفيد أن الظالم هو عقبة ابن أبي معيط وليس أباه وهو الصحيح، والخليل هو أمية بن خلف، وقيل: أبي بن خلف. والراجح أنه أمية.

وجاء في هذه الروايات أيضاً أن الذي قتل عقبة هو علي بن أبي طالب بأمر رسول الله ﷺ.

(3) جاء في سورة النمل في سياق حديث بلقيس مع قومها حين كانت تشاور في أمر سليمان عليه السلام أقول: في هذا السياق جاء قوله تعالى:

﴿قَالَتِ إِنَّ الْمُلُوكَ إِذَا دَخَلُوا قَرْيَةً أَفْسَدُوهَا وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾⁽³⁾ قال الجمهور عن هذه الآية: إن الوقف على ﴿أَذِلَّةً﴾ وقف تام. وقال غيرهم: بل الوقف على ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ وليس على ﴿أَذِلَّةً﴾ فأما على رأي الجمهور فإن كلام بلقيس قد انتهى عند ﴿وَجَعَلُوا أَعِزَّةَ أَهْلِهَا أَذِلَّةً﴾ ثم جاء هذا التذييل ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ وهو من كلام الله سبحانه تصديقاً لما ذهبت إليه بلقيس من أن الملوك إذا دخلوا قرية من القرى فاتحن لها أو غازين، فإنهم يخرجون أهلها، ويفرقون شملهم، ويتلفون ما فيها من خيرات، وعلى ذلك فهذا التذييل مستأنف وليس معطوفاً على ما قبله.

وأما على رأي غير الجمهور، فتذييل الآية ﴿وَكَذَلِكَ يَفْعَلُونَ﴾ موصول بما قبله على أنه من كلام بلقيس، فالواو إذن للعطف، وما بعدها من جملة مقول القول. وبذلك تكون الجملة كما يقول البيضاوي: تأكيداً لما وصفته - بلقيس - من حال الملوك وتقريراً بأن ذلك من عادتهم المستمرة.⁽⁴⁾

(1) السيوطي، "الدر المنثور في التفسير المأثور" (لبنان: دار الفكر بيروت) 124/5، 125

(2) المرجع نفسه 125/5-127

(3) سورة النمل: 34

(4) البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي

وَأَلْحَقَ السَّخَاوِي بِمَثَلِ مَا سَقَنَاهُ مِنْ أَمْثَلَةٍ قَوْلُهُ تَعَالَى: ﴿وَلَهُ وَمَنْ فِي السَّمَوَاتِ وَالْأَرْضِ وَمَنْ عِنْدَهُ﴾⁽¹⁾ حيث الوقف على (والأرض) تام إن جعل (ومن عنده) مبتدأ وغير تام إن جعل معطوفاً على ما قبله⁽²⁾، والمعنى هو الذي يحدد حكم الوقف هنا.

(4) قد يختلف موضع الوقف وحكمه والتفسير معه تبعاً لاختلاف القراءة.

قال في الإتيان: قد يكون الوقف تاماً في تفسير وإعراب وقراءة، غير تام على آخر.⁽³⁾

وقل مثل ذلك في بقية أنواع الوقف الأخرى. ويمثل لذلك بقوله تعالى: ﴿وَأَذْجَعَلْنَا الْبَيْتَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا وَاتَّخِذُوا مِن مَّقَامِ إِبْرَاهِيمَ مُصَلِّينَ﴾⁽⁴⁾

حيث قرأ نافع وابن عامر (واتَّخِذُوا) بفتح الخاء فعلاً ماضياً أريد به الإخبار، وقرأ باقي

العشرة (واتَّخِذُوا) بكسر الخاء على أنه فعل أمر.⁽⁵⁾

حكم الوقف على (مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا) بناءً على اختلاف القراءتين:

الوقف كان كافياً بناءً على قراءة (واتَّخِذُوا) بالماضي، وتاماً بناءً على قراءة (واتَّخِذُوا)

بصيغة الأمر.

التفسير على القراءتين:

أما على قراءة نافع وابن عامر بفتح الخاء (واتَّخِذُوا) فهو كلام مسوق للإخبار،

معطوف على قوله تعالى: ﴿وَأَذْجَعَلْنَا﴾ وعليه فلا بد من إضمار "إذ".

(لبنان: دار إحياء التراث العربي، بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ) ج 4 ص 160، ويُنظر في تقرير هذين الرأيين ابن عطية: "المحرر الوجيز"، 285/4، الشوكاني: "فتح القدير" 171/4، الصفافسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 131

(1) سورة الأنبياء: 19

(2) السخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء"، 571/2 بتصرف.

(3) السيوطي، "الإتيان في علوم القرآن"، 87/1، ويُنظر: الصفافسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص 133

(4) سورة البقرة: 125

(5) الدمياطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، "إنحاف فضلاء البشر" تحقيق: أنس مهرة (لبنان: دار الكتب العلمية

— لبنان، الطبعة الثالثة، 2006م) ص 192

والمعنى: واذكر يا محمد حين (جَعَلْنَا اللَّيْلَ مَثَابَةً لِّلنَّاسِ وَأَمْنًا) يعني مرجعاً يرجع الحجاج إليه بعد تفرقهم، حيث يتمتعون فيه بالأمن، ف(مَثَابَةً) مصدر ثاب يثوب إذا رجع. واذكر أيضاً حين اتخذ متبعو إبراهيم مقامه مصلى - كما ذكر ابن عطية⁽¹⁾، أو حين اتخذ أصحابك مقام إبراهيم مصلى امتثالاً لأمر الله الثابت بالقراءة الأخرى (وَاتَّخِذُوا) أو حين اتخذ الناس كما قال مكّي.⁽²⁾

وقيل: لا حاجة إلى إضمار "إِذْ" بل هو معطوف على "جعلنا" على أنهما جملة واحدة⁽³⁾؛ ولذلك لم يكن الوقف على (وَأَمْنًا) تاماً على هذه القراءة لأنه مرتبط في المعنى بما بعده على كلا التقديرين.

وأما بالنسبة للقراءة الأخرى (وَاتَّخِذُوا) بالأمر وهي قراءة الجمهور، فإنه كلام مستأنف جديد لا علاقة له، بما قبله كما قال أبو البقاء.⁽⁴⁾

ولذلك فإن الوقف على (وَأَمْنًا) وقف تام؛ لعدم ارتباطه لا من جهة اللفظ ولا من جهة المعنى بما بعده. والتفسير بناءً على هذه القراءة الثانية مختلف فيه: حيث قيل: إن المأمور بذلك إبراهيم - عليه السلام - ومتبعوه، وقيل: هو محمد ﷺ وأتباعه، وهو الأرجح لحديث عمر رضي الله عنه: - "وافقت ربي في ثلاث" وفيه: "وقلت: يا رسول الله، لو اتخذت من مقام إبراهيم مصلى فنزلت: ((واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى))."⁽⁵⁾

(1) ابن عطية، "المحرر الوجيز" 208/1

(2) مكّي، أبو طالب، "الكشف عن وجوه القراءات السبع"، (سوريا: مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى 1974م) 263/1

(3) يُنظر: الدمياطي، "إتحاف فضلاء البشر"، ص192، السمين الحلبي: الدر المصون -364/1

(4) نقله صاحب "الدر المصون" أحمد بن يوسف بن عبد الدائم المعروف بالسمين الحلبي، "الدر المصون" تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط (سوريا: دار القلم، دمشق). /364، وجوز ابن حجر في الفتح -أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل العسقلاني الشافعي فتح الباري شرح صحيح البخاري (لبنان: دار المعرفة -بيروت، 1379هـ) 8/18 أن يكون معطوفاً على ما تضمنه قوله "مثابة" كأنه قال: ثوبوا واتخذوا، أو معمولاً لحذف؛ أي: قلنا واتخذوا ثم ذكر بعد ذلك احتمال الاستثنائية المذكور في الأصل.

(5) السيوطي، "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" 222/1، وأخرجه البخاري في صحيحه، ك"تاب التفسير" - باب "واتخذوا من مقام إبراهيم مصلى" بلفظ آخر، و يُنظر: مسلم، الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله = صحيح

قال ابن خالويه في الحجة موجهاً للقراءتين:

الحجة لمن كسر أحمم أمروا بذلك ودليله قول عمر رضي الله عنه " أفلا نتخذة مصلى " فأنزل الله ذلك موافقاً به قوله، والحجة لمن فتح أن الله تعالى أخبر عنهم بذلك بعد أن فعلوه. ثم قال: فإن قيل: فإن الأمر ضد الماضي، وكيف جاء القرآن بالشيء وضده؟ فقل: إن الله تعالى أمرهم بذلك مبتدئاً، ففعلوا ما أمروا به، فأثنى بذلك عليهم وأخبر به، وأنزله في العرصة الثانية.(1)

ضوابط الوقف والابتداء التي يجب مراعاتها وإلا أخل القارئ بالمعنى والتفسير

[الضابط الأول]

لا يجوز الوقوف على ما لا يتم به المعنى.

هذا ضابط عام مجمل وتفصيله: " أنه لا يجوز أن يوقف على العامل دون المعمول، ولا المعمول دون العامل، وسواء كان العامل اسماً أم فعلاً أم حرفاً، وسواء كان المعمول مرفوعاً أم منصوباً أم مخفوضاً، عمدة أو فضلة، متحداً أو متعدداً.

ولا يوقف أيضاً على الموصول دون صلته، ولا على ما له جواب دون جوابه، ولا على المستثنى منه قبل المستثنى، ولا على المتبوع دون التابع، ولا على ما يستفهم به دون ما يستفهم عنه، ولا على ما أشير به دون ما أشير إليه، ولا على الحكاية دون المحكي، ولا على القسم دون المقسم به وغير ذلك مما لا يتم المعنى إلا به"(2).

وقد مضت الأمثلة على ذلك في أقسام الوقف.

مسلم، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (لبنان: دار إحياء التراث العربي، بيروت) - كتاب فضائل الصحابة - باب فضائل عمر - 176/8 - ط. دار الحديث.

(1) ابن خالويه، الحسين بن أحمد، "الحجة في القراءات السبع"، تحقيق: الدكتور عبد العال سام مكرم (لبنان: دار الشروق بيروت، الطبعة الرابعة 1401 هـ) ص 87

(2) الصفاقسي، "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين"، ص130

[الضابط الثاني]

كلمة "كلا" وردت في القرآن الكريم في ثلاثة وثلاثين موضعاً منها سبعة للردع بالاتفاق وهذه يوقف عليها. وهي:

- ﴿عَهْدًا ٧٨﴾ كَلَّا ﴿(1)، ﴿عِزًّا ٨﴾ كَلَّا ﴿(2)، ﴿أَنْ يَقْتُلُونَ ١٤﴾ قَالَ كَلَّا ﴿(3)، ﴿إِنَّا لَمُدْرِكُونَ ٦٦﴾ قَالَ كَلَّا ﴿(4)، ﴿شُرَكَاءَ كَلَّا ﴿(5)، ﴿أَنْ أَزِيدَ ١٥﴾ كَلَّا ﴿(6)، ﴿أَبْنِ الْمَفْرُوقَ ١٦﴾ كَلَّا ﴿(7).

والباقي منها ما هو بمعنى حقاً قطعاً فلا يوقف عليه، ومنها ما احتمال الأمرين أي الردع ومعنى حقاً قطعاً ففيه الوجهان. (8)

وإذا استقرأنا هذه اللفظة في القرآن الكريم فإننا سوف نجد أنها لم تذكر إلا في النصف الثاني من القرآن الكريم وفي السور المكية فقط ولذلك قيل:

وما نزلت "كلا" بيثرب فاعلمن ولم تأت في القرآن في نصفه الأعلى

والسبب في ذلك أن هذه الكلمة "كلا" تفيد الردع والزجر والرد على الكفار فيما يزعمون أو يدعون.

[الضابط الثالث]

كلمة "بلى" جاءت في القرآن الكريم في اثنين وعشرين موضعاً، في ست عشرة سورة وهي على أقسام ثلاثة:

الأول: لا يجوز الوقف عليها بالإجماع، لتعلق ما بعدها بما قبلها، وذلك كائن في سبعة مواضع هي:

-
- (1) سورة مريم: 78، 79
 - (2) سورة مريم: 81، 82
 - (3) سورة الشعراء: 14، 15
 - (4) سورة الشعراء: 61، 62
 - (5) سورة سبأ: 27
 - (6) سورة المدثر: 15، 16
 - (7) سورة القيامة: 10، 11
 - (8) السيوطي، "الإتقان في علوم القرآن"، 90/1

﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ (1)، ﴿بَلَىٰ وَعَدَّ عَلَيَّ حَقًّا﴾ (2)، ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي لَتَأْتِيَنَّكُمْ﴾ (3)، ﴿بَلَىٰ قَدْ جَاءَ ثَمَّ﴾ (4)، ﴿بَلَىٰ وَرَبِّنَا﴾ (5)، ﴿قُلْ بَلَىٰ وَرَبِّي﴾ (6)، ﴿بَلَىٰ قَدْرَيْن﴾ (7).

الثاني: المختار فيه عدم الوقف، وذلك في خمسة مواضع هي:

﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن لِّيَطْمِئِنَّ قَلْبِي﴾ (8)، ﴿بَلَىٰ وَلَٰكِن حَقَّتْ﴾ (9)، ﴿بَلَىٰ وَرُسُلْنَا﴾ (10)، ﴿قَالُوا بَلَىٰ﴾ (11)، ﴿قَالُوا بَلَىٰ قَدْ جَاءَنَا﴾ (12).

الثالث: المختار فيه جواز الوقف عليه وهي العشرة الباقية:

[الضابط الرابع]

قال ابن الجزري: كل ما أجازوا الوقف عليه أجازوا الابتداء بما بعده.

[الضابط الخامس]

كل ما في القرآن من "الذي" و "الذين" يجوز فيه الوصل بما قبله نعتاً، ويجوز فيه القطع على أنه خبر إلا في سبعة مواضع يلزم فيها القطع وهي قوله سبحانه:

(1) سورة الأنعام: 30

(2) سورة النحل: 38

(3) سورة سبأ: 3

(4) سورة الزمر: 59

(5) سورة الأحقاف: 34

(6) سورة التغابن: 7

(7) سورة القيامة: 4

(8) سورة البقرة: 260

(9) سورة الزمر: 71

(10) سورة الزخرف: 80

(11) سورة الحديد: 14

(12) سورة الملك: 9

﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَتْلُونَهُ﴾ (1)، ﴿الَّذِينَ آتَيْنَاهُمُ الْكِتَابَ يَعْرِفُونَهُ﴾ (2)، ﴿الَّذِينَ يَأْكُلُونَ الرِّبَا﴾ (3)، ﴿الَّذِينَ آمَنُوا وَهَاجَرُوا﴾ (4)، ﴿الَّذِينَ يُحْسِنُونَ﴾ (5)، ﴿الَّذِينَ يَحْمِلُونَ الْعَرْشَ﴾ (6).

[الضابط السادس]

كلمة "نعم" وردت في القرآن في أربعة مواضع، وضابط الوقف عليها وعدمه "أنه إن وقع بعدها واو لم يجز الوقف عليها، وإن لم يقع بعدها واو فالمختار الوقف عليها؛ لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها، ومثال ذلك قوله تعالى: ﴿وَنَادَى أَصْحَابُ الْجَنَّةِ أَصْحَابَ النَّارِ أَنْ قَدْ وَجَدْنَا مَا وَعَدَنَا رَبُّنَا حَقًّا فَهَلْ وَجَدْتُمْ مَا وَعَدَ رَبُّكُمْ حَقًّا قَالُوا نَعَمْ فَأَذْنَتْ مُؤَذِّنٌ بَيْنَهُمْ أَنَّ لَعْنَةُ اللَّهِ عَلَى الظَّالِمِينَ﴾ (7)، فالمختار هنا الوقف على "نعم" لأن ما بعدها غير متعلق بما قبلها؛ حيث إنهما من قول الكفار، وما بعدها (فأذن) ليس من قولهم.

وأما المواضع الثلاثة الباقية التي وردت فيها كلمة "نعم" فإنه لا يوقف عليها لكونها مرتبطة ومتعلقة بما بعدها، وهي قوله تعالى:

1- ﴿وَجَاءَ السَّحَرَةُ فِرْعَوْنَ قَالُوا إِنَّ لَنَا لَأَجْرًا إِن كُنَّا نَمُنُّ بِالْعَلِيِّينَ﴾ (8) قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ

2- ﴿قَالَ نَعَمْ وَإِنَّكُمْ إِذًا لَمِنَ الْمُقَرَّبِينَ﴾ (9).

3- ﴿قُلْ نَعَمْ وَأَنْشُرْ دَجْرُونَ﴾ (10)(11).

(1) سورة البقرة: 121

(2) سورة البقرة: 146، سورة الأنعام: 20

(3) سورة البقرة: 275

(4) سورة التوبة: 20

(5) سورة الفرقان: 34

(6) سورة غافر: 7

(7) سورة الأعراف: 44

(8) سورة الأعراف: 113، 114

(9) سورة الشعراء: 42

(10) سورة الصافات: 18

(11) يُنظر في هذه الضوابط: السبوتي: "الإتقان في علوم القرآن"، 90/1، والسَّخاوي، "جمال القراء وكمال الإقراء"،

أهم نتائج الدراسة

هذا، وبعد ذلك التطواف حول هذا الموضوع الأهم، نرصد الآن أهم ما خلصت إليه من نتائج:

1- الصلة بين التفسير ومواقع الوقف والابتداء واضحة؛ ولذا يجب مراعاة مواقع الوقف والابتداء عند أداء القرآن وتلاوته، حتى لا يخل القارئ بالمعنى الذي يقصده القرآن الكريم.

2- إن عدم مراعاة هذه المواقع يوقع كثيرا في الحرج، الذي ربما يرتقي إلى ما هو أبعد من الحرج بالوقوع في المحذور أو ما هو أشد، وذلك حين يستحيل المعنى القرآني عن مقصوده، أو ينقلب إلى ضده فيقرر من المعاني، ما لا يرضاه القرآن أو يعارضه.

3- تعددت مناهج القراءة في تحديد مواقع الوقف والابتداء، وهذا دليل على كونه اجتهاديا، وعليه فإنه لا يقوم به إلا فقيه بمعاني القرآن، وقد اجتمعت فيه الشروط المؤهلة لذلك، وقد تناول البحث سردها.

4- وكما قد يتغير موضع الوقف وموضع الابتداء تبعا للوجه التفسيري، قد يتغير كذلك تبعا لاختلاف القراءات، فقد يتم الوقف على موضع معين تبعا لقراءة معينة بينما لا يتم على قراءة أخرى.

وفي الختام، نبتهل إلى الله تعالى أن يوفقنا إلى ما يحبه ويرضاه، كما نسأله سبحانه أن يجنبنا الزلل، وأن يرفع عنا البلاء، وأن يوفقنا إلى حسن القول والعمل، وأن يجعل القرآن الكريم ربيع قلوبنا، وجلاء همومنا، ونور أبصارنا، وقائدنا إلى الجنة يوم لا ينفع فيه مال ولا بنون إلا من أتى الله بقلب سليم.

والحمد لله الذي بنعمته تتم الصالحات!!

المصادر والمراجع

- ابن أبي طالب، مكي "الكشف عن وجوه القراءات السبع"، (سوريا: مجمع اللغة العربية بدمشق، الطبعة الأولى 1974م).
- ابن الجزري، أبو الخير، "النشر في القراءات العشر" تحقيق: علي محمد الضباع (مصر: المطبعة التجارية الكبرى).
- ابن الحجاج، مسلم، أبو الحسن القشيري النيسابوري، "المسند الصحيح المختصر بنقل العدل عن العدل إلى رسول الله ﷺ"، تحقيق: محمد فؤاد عبد الباقي (لبنان: دار إحياء التراث العربي - بيروت).
- ابن خالويه، الحسين بن أحمد، "الحجة في القراءات السبع: تحقيق: الدكتور عبد العال سالم مكرم (لبنان: دار الشروق - بيروت، الطبعة الرابعة 1401 هـ).
- ابن عبد الدائم، أحمد بن يوسف المعروف بالسمين الحلبي، "الدر المصون" تحقيق: الدكتور أحمد محمد الخراط (سوريا: دار القلم، دمشق).
- ابن عطية، أبو محمد عبد الحق بن غالب بن عبد الرحمن بن تمام "المحرر الوجيز في تفسير الكتاب العزيز"، تحقيق: عبد السلام عبد الشافي (لبنان: دار الكتب العلمية سنة 1422 هـ).
- ابن علي، محمد رشيد، "تفسير القرآن الحكيم" (مصر: الهيئة المصرية العامة للكتاب 1990م).
- البخاري، محمد بن إسماعيل أبو عبد الله الجعفي، "الجامع المسند الصحيح المختصر من أمور رسول الله ﷺ وسننه وأيامه"، (لبنان: دار طوق النجاة، الطبعة الأولى، 1422هـ).
- البيضاوي، ناصر الدين أبو سعيد عبد الله بن عمر، "أنوار التنزيل وأسرار التأويل" تحقيق: محمد عبد الرحمن المرعشلي (لبنان: دار إحياء التراث العربي - بيروت، الطبعة الأولى 1418هـ).
- الخطيب، أحمد سعد، "إزالة الإلباس عن كلام رب الناس" (مصر: مطبعة الأمانة 1996).
- الخطيب، أحمد سعد، "مفاتيح التفسير" (المملكة العربية السعودية: المكتبة التدمرية، الطبعة الأولى 2010).
- الداني، عثمان بن سعيد بن عثمان أبو عمرو، "المكتفى في الوقف والابتداء"، تحقيق: محيي الدين عبد الرحمن رمضان (الأردن: دار عمار، الطبعة الأولى - عام 2001).
- الديماطي، أحمد بن محمد بن أحمد بن عبد الغني، "إتحاف فضلاء البشر" تحقيق: أنس مهرة (لبنان: دار الكتب العلمية - لبنان، الطبعة الثالثة، 2006م).

السجستاني، سليمان بن الأشعث "سنن أبي داود" (لبنان: دار الكتاب العربي - بيروت).
السَّخاويّ، أبو الحسن علم الدين عَلِيّ بن محمد، "جمال القراء وكمال الإقراء"، تحقيق: د. مروان
العطيّة، د. محسن خرابة (لبنان، دار المأمون للتراث - دمشق - بيروت، الطبعة الأولى
1418هـ - 1997م).

السيوطي، جلال الدين "الإتقان في علوم القرآن" تحقيق: محمد أبو الفضل إبراهيم (مصر: الهيئة
المصرية العامة للكتاب سنة 1974م)
السيوطي، جلال الدين عبد الرحمن بن أبي بكر، "الدر المنثور في التفسير بالمأثور" (لبنان: دار
الفكر، بيروت).

الصفافسي، عَلِيّ بن محمد بن سالم "تنبيه الغافلين وإرشاد الجاهلين عما يقع لهم من خطأ حال
تلاوتهم لكتاب الله المبين"، تحقيق: محمد الشاذلي النيفر (نشر مؤسسات عبد الكريم بن
عبد الله 1974م - 1394هـ).

الطبري، أبو جعفر محمد بن جرير، "جامع البيان عن تأويل القرآن"، تحقيق: مكتب التحقيق
بدار هجر، (مصر: دار هجر، الطبعة الأولى).

العسقلاني، أحمد بن علي بن حجر أبو الفضل "فتح الباري شرح صحيح البخاري" (لبنان: دار
المعرفة - بيروت، 1379هـ).

الغرناطي، إبراهيم بن موسى بن محمد اللخمي، "الموافقات في أصول الأحكام"، تحقيق: أبو
عبيدة مشهور آل سلمان (مصر: دار ابن عفان، الطبعة الأولى 1997م).

النيسابوري، أبو الحسن علي بن أحمد بن محمد بن علي الواحدي، "الشافعي" تحقيق: عصام بن
عبد المحسن الحميدان، (البحرين: دار الإصلاح - الدمام، الطبعة الثانية، 1412 هـ -
1992 م).

النيسابوري، محمد بن عبد الله أبو عبد الله، "المستدرک علی الصحیحین"، تحقيق: مصطفى عبد
القادر عطا (لبنان: دار الكتب العلمية - بيروت - ط، 1411 هـ - 1990م).

References:

Ad-Dānī, ‘uṭhmān Ibn Sa‘īd Ibn ‘uṭhmān Abū ‘amrū, "Ālmukatfa Fī
Al-Wqf Wāl Ibtidā", Investigated By: Muḥyi Al-Dīn ‘abd Al-
Raḥman Ramḍān (Jordan: Dār ‘ammār 1st Edition -2001)

- Al-‘asqalānī, Aḥmad Ibn ‘Alī Ibn Ḥajar Abū Al-Faḍl "Fath Al-Bārī Shrh Ṣaḥīḥ Al-Bukhārī" (Lebanon: Dār Al-M‘rfah -Beirut, 1379h)
- Al-Bayḍāwī, Nāṣir Al-Dīn Abū Sa‘īd ‘abdullah Ibn ‘umar, "anwār Al-Tanzīl Wa ‘asrār Al-T’awyl" Investigated By: Muḥamd ‘abd Al-Raḥman Al-Mar‘shlī (Lebanon: Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘arabī Beirut 1st Edition 1418 AH.)
- Al-Bukhārī, Muḥamad Ibn Ismā‘īl Abū ‘abdillāh Al-J‘afī, "Āl Jām‘ Al-Musnad Aṣ-Ṣaḥīḥ Al-Mukhatṣar Min ‘Umūr Rasūlillah ﷺ Wa Sunanihi Wa ‘ayyāmihi", (Lebanon: Dār Ṭūq Al-Njāah, 1st Edition, 1422h.)
- Al-Dimyāṭī, Aḥmad Ibn Muḥamad Ibn Aḥmad Ibn ‘abd Al-Ghanī, "Iḥāf Fuḍalā’ Al-Bashar" Investigated By: Anas Mahrah (Lebanon: Dār Al-Kutub Al-‘lmīyyah – Lebanon 3rd Edition, 2006)
- Al-Ghernāṭī, Ibrāhīm Ibn Mūsā Ibn Muḥamad Al-Lukkhmī, "Ālmuwāfqāt Fī ‘Uṣūl Al-‘aḥkām", Investigated By: Abū ‘ubīdah Mashhūr Al- Salmān (Cairo: Dār Ibn ‘affān, 1st Edition, 1997)
- Al-Khaṭīb, Aḥmd Sa‘d, "Izālat Al-Ilbās ‘an Kalām Rabb Al-Nās" (Cairo: Maṭab‘at Al-‘amānah 1996)
- Al-Khaṭīb, Aḥmd Sa‘d, "Mafātīḥ Al-Tafsīr" (Sausi Arabia, Al-Maktbah Al-Tadmurīyyah, 1st Edition, 2010)
- Al-Sūyutī, Jalāl Al-Dīn ‘abd Al-Raḥman Ibn Abī Bakr, "Āl Itqān Fī ‘ulūm Al-Qur‘ān" Investigated by Muḥamad Abū Al-Faḍl Ibrāhīm (Cairo: Al-Hay’iah Al-Mṣriyyah Al-‘āmah Lilkitāb, 1974)
- Al-Sūyutī, Jalāl Al-Dīn ‘abd Al-Raḥman Ibn Abī Bakr, "Āldur Al-Manḥūr Fī Al-Tafsīr Bilm’athūr" (Lebanon: Dār Al-Fikr Beirut)
- An- Nīsābūrī, Muḥamad Ibn ‘abdullh Abū ‘abdullah, "Ālmustadrak ‘ala Aṣ-Ṣaḥīḥayn", Investigated By: Muṣṭafa ‘abd Al-Qādir ‘aṭā (Lebanon: Dār Al-Ktb Al-‘ilmīyah – Beirut 1411– 1990)
- An-Nīsābūrī, Abū Al-Ḥasan ‘alī Ibn Aḥmad Ibn Muḥamad Ibn ‘alī Al-Wāḥidī, "Asbāb Nuzūli Al-Qur‘ān" Investigated By: ‘Iṣām Ibn ‘abd Al-Muḥsin Al-Ḥumīdān, (Bahrain: Dār Al-Iṣlāḥ – Al-Dmām, 2nd Edition 1997, 1412 H. -1992)
- As-Sajistānī, Sulaymān Ibn Al-‘ash‘aṭh "Sunan Abī Dāwūd" (Lebanon: Dār Al-Kitāb Al-‘arabī. Beirut)
- As-Sakhāwī, Abū Al-Ḥasan ‘alam Ad-Dīn ‘alī Ibn Muḥamad, "Jamāl Al-Qurrā’ Wa Kamāl Al-‘Iqrā’", Investigated By: Mrawān Al-

- ‘aṭīyyaah, Muḥsin Kharābah (Lebanon, Dār Al-M’amūn Littu Rāth -Beirut 1st Edition 1418h. -1997.)
- Aṣ-Ṣfāqsī, ‘alī Ibn Muḥamad Ibn Sālim "Tanbīh Al-Ghāfilīn Wa Irshād Al-Jāhlīn ‘ammā Yqa‘ Lahum Min Khaḥṭ’in Ḥāla Tilaāwatihom Likitābillah Al-Mubīn", Investigated By: Muḥamad Ash-Shāḥlī Al-Nīfir (Nashr Mua’ssāt ‘abd Al-Krīm Ibn ‘abdulllah 1974m 1394h.)
- At-Tabarī, Abū Ja‘fir Muḥamad Ibn Jarīr, "Jāmi‘ Al-Bayān ‘an T’awil Al-Qur’ān", Investigated By: Investigation Office in Hajar Bookshop, (Cairo: Dār Hajar, 1st Edition)
- Ibn ‘abd Ad-Dā’im, Aḥmad Ibn Yūsuf (As-Samīn Al-Ḥalabī), "Ād-Dur Al-Maṣūn" Investigated by Aḥmad Muḥamad Al-Kharāṭ (Syria: Dār Al-Qalam)
- Ibn Abī Ṭālib, Makkī "Āl-Kashf ‘an Wujūh Al-Qirā’āt As-Sab‘", (Syria: Majma‘ Al Lughah Al-‘arabiyyah Dimshq, 1st Edition 1974)
- Ibn Al-Ḥajjāj, Muslim, Abū Al-Ḥasan Al-Qushayrī An-Nīsābūrī, "Ālmusnad Aṣ-Ṣaḥīḥ Al-Mukhtaṣr Binaql Al-‘adl ‘an Al-‘adl Ila Rasūli Allah ﷺ", Investigated By: Muḥamad Fu’ād ‘abd Al-Bāqī (Lebanon: Dār Iḥyā’ Al-Turāth Al-‘arbī, Beirut.)
- Ibn Al-Jazarī, Abū Al-Khīr, "Āl Nashr Fīl-Qrā’āt Al-‘ashr" Investigated By: ‘alī Muḥamad Al-Ḍabbā’ (Cairo, Ālmaṭba‘ah At-Tujārīyyah Al-Kubra).
- Ibn ‘aṭīyyah, Abū Muḥamad ‘abd Al-Ḥaq Ibn Ghālib Ibn ‘abd Al-Raḥman Ibn Tammām "Āl Muḥarar Al-Wjīz Fī Tafsīr Al-Kitāb Al-‘zīz", Investigated By ‘abd Al-Salām ‘abd Al-Shāfī (Lebanon: Dār Al-Kutub Al-‘ilmīyyah 1422)
- Ibn Khālawayh, Al-Ḥuasayn Ibn Aḥmad, "Āl Ḥujjah Fī Al-Qirā’āt As-Sba’": Investigated By: ‘abd Al-‘āl Sālim Makram (Lebanon: Dār Al-Shrūq. Beirut, 4th Edition 1401AH.)